

الجمعية العامة الدورة الرابعة والستون
البند ٨١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/64/449)]

١١٤/٦٤ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الحادية والستين

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الحادية والستين^(١)،

وإذ تشدد على أهمية تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه باعتبار ذلك وسيلة لتحقيق المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وفي إعلان مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة^(٢)،

وإذ تسلم باستصواب إحالة المسائل القانونية ومسائل الصياغة إلى اللجنة السادسة، بما في ذلك المواضيع التي قد تقدم إلى لجنة القانون الدولي لبحثها بشكل أعمق، وباستصواب تمكين اللجنة السادسة ولجنة القانون الدولي من تعزيز إسهامهما بقدر أكبر في التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه،

وإذ تشير إلى الحاجة إلى أن تبقي قيد الاستعراض مواضيع القانون الدولي التي قد تكون، بالنظر إلى أهميتها الجديدة أو المتجددة بالنسبة إلى المجتمع الدولي، ملائمة للتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، ومن ثم يمكن أن تدرج في برنامج العمل المقبل للجنة القانون الدولي،

وإذ تعيد تأكيد ما تكتسيه المعلومات المقدمة من الدول الأعضاء عن آرائها وممارساتها من أهمية في إنجاح عمل لجنة القانون الدولي،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ١٠ (A/64/10).

(٢) القرار ٢٦٢٥ (د - ٢٥)، المرفق.



وإذ تسلّم بأهمية العمل الذي يضطلع به المقررون الخاصون التابعون للجنة القانون الدولي،

وإذ تشير إلى دور الدول الأعضاء في تقديم مقترحات لتنظر فيها لجنة القانون الدولي،

وإذ ترحب بعقد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي، وإذ تلاحظ مع التقدير التبرعات المقدمة إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي،

وإذ تقر بأهمية تسهيل نشر حولية لجنة القانون الدولي في الوقت المناسب وبأهمية إنجاز المتأخرات المتراكمة منها،

وإذ تؤكد جدوى تركيز المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة وتنظيمها على نحو يهيئ الظروف التي تكفل تركيز الاهتمام على كل موضوع من المواضيع الرئيسية التي يتناولها التقرير، كما تكفل إجراء مناقشات حول مواضيع محددة،

وإذ ترغب، في سياق تنشيط المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي، في زيادة تعزيز التفاعل بين اللجنة السادسة، بوصفها هيئة تتألف من ممثلين حكوميين، ولجنة القانون الدولي، بوصفها هيئة تتألف من خبراء قانونيين مستقلين، بغية تحسين الحوار بين الهيئتين،

وإذ ترحب بالمبادرات الرامية إلى عقد مناقشات تفاعلية وحلقات نقاش وتخصيص وقت لطرح الأسئلة في إطار اللجنة السادسة، على نحو ما يتوخاه القرار ٣١٦/٥٨ المؤرخ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٤ المتعلق باتخاذ تدابير إضافية لتنشيط أعمال الجمعية العامة،

١ - تحيط علماً بتقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الحادية والستين^(١)، وتوصي بأن تواصل اللجنة أعمالها بشأن المواضيع المدرجة في برنامجها الحالي، آخذة تعليقات الحكومات وملاحظاتها في الاعتبار، سواء قدمت مكتوبة أو أعرب عنها شفويا في مناقشات اللجنة السادسة؛

٢ - تعرب عن تقديرها للجنة القانون الدولي للعمل الذي أنجزته في دورتها الحادية والستين، وبخاصة الانتهاء، في القراءة الأولى، من مشاريع المواد المتعلقة بموضوع "مسؤولية المنظمات الدولية"؛

٣ - توجه أنظار الحكومات إلى ما توليه لجنة القانون الدولي من أهمية لاستطلاع آرائها في مختلف جوانب المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة، وبخاصة آراؤها في جميع المسائل المحددة المبينة في الفصل الثالث من تقريرها، والمتعلقة بما يلي:

(أ) مسؤولية المنظمات الدولية؛

(ب) طرد الأجانب؛

(ج) الموارد الطبيعية المشتركة؛

٤ - تدعو الحكومات إلى أن تمد لجنة القانون الدولي، في سياق الفقرة ٣ أعلاه، بمعلومات عن الممارسة المتعلقة بموضوع "طرد الأجانب"؛

٥ - توجه أنظار الحكومات إلى الأهمية التي توليها لجنة القانون الدولي للحصول، في موعد أقصاه ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، على تعليقاتها وملاحظاتها بشأن مشاريع المواد والشروح المتعلقة بموضوع "مسؤولية المنظمات الدولية" التي اعتمدها اللجنة في القراءة الأولى في دورتها الحادية والستين^(٣)؛

٦ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى المقررين الخاصين التابعين للجنة القانون الدولي^(٤)، وبالقرارات ٢٤٠ إلى ٢٤٢ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين الخيارات المتعلقة بتقديم دعم إضافي لعمل المقررين الخاصين؛

٧ - تدعو لجنة القانون الدولي إلى مواصلة اتخاذ تدابير لتعزيز كفاءتها وإنتاجيتها وإلى النظر في تقديم مقترحات لتحقيق تلك الغاية؛

٨ - تشجع لجنة القانون الدولي على مواصلة اتخاذ تدابير لتقليل التكاليف في دوراتها المقبلة دون المساس بكفاءة عملها وفعاليتها؛

٩ - تحيط علماً بالفقرة ٢٤٤ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتقرر أن تعقد الدورة القادمة للجنة في مكتب الأمم المتحدة في جنيف في الفترة من ٣ أيار/مايو إلى ٤ حزيران/يونيه وفي الفترة من ٥ تموز/يوليه إلى ٦ آب/أغسطس ٢٠١٠؛

١٠ - ترحب بتعزيز الحوار بين لجنة القانون الدولي واللجنة السادسة في دورة الجمعية العامة الرابعة والستين، وتؤكد استصواب زيادة تعزيز الحوار بين الهيئتين، وتشجع، في هذا السياق، في جملة أمور، على مواصلة الممارسة المتمثلة في إجراء مشاورات غير رسمية في شكل مناقشات بين أعضاء اللجنة السادسة وأعضاء لجنة القانون الدولي الذين يحضرون الدورة الخامسة والستين للجمعية؛

١١ - تشجع الوفود على التقيد قدر الإمكان، في أثناء مناقشة تقرير لجنة القانون الدولي، ببرنامج العمل المنظم الذي وافقت عليه اللجنة السادسة، وعلى النظر في أمر تقديم بيانات موجزة ومركزة؛

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ١٠ (A/64/10)، الفصل الرابع، الفرع جيم.

(٤) A/64/283.

١٢ - تشجع الدول الأعضاء على النظر في أن يكون تمثيلها على مستوى المستشارين القانونيين خلال الأسبوع الأول الذي يناقش فيه تقرير لجنة القانون الدولي في اللجنة السادسة (أسبوع القانون الدولي) لتهيئة المجال أمام إجراء مناقشات رفيعة المستوى بشأن قضايا القانون الدولي؛

١٣ - تطلب إلى لجنة القانون الدولي أن تواصل إيلاء اهتمام خاص للإشارة في تقريرها السنوي، بالنسبة لكل موضوع، إلى أي مسائل محددة تكون الآراء التي أعربت عنها الحكومات بشأنها، إما في اللجنة السادسة أو بشكل مكتوب، ذات أهمية خاصة في تزويد لجنة القانون الدولي بالتوجيه الفعال في أعمالها المقبلة؛

١٤ - تحيط علماً، فيما يتعلق بالتعاون والتفاعل مع الهيئات الأخرى، بالفقرات ٢٤٣ و ٢٤٥ إلى ٢٤٩ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتشجع اللجنة على مواصلة تطبيق الفقرة (هـ) من المادة ١٦ والمادة ٢٥ والفقرتين ١ و ٢ من المادة ٢٦ من نظامها الأساسي من أجل زيادة تعزيز التعاون بين اللجنة وغيرها من الهيئات المعنية بالقانون الدولي، مع وضع فائدة هذا التعاون في اعتبارها؛

١٥ - تلاحظ أن التشاور مع المنظمات الوطنية وفرادى الخبراء المعنيين بالقانون الدولي يمكن أن يساعد الحكومات في النظر فيما إذا كانت ستقدم تعليقات وملاحظات على المشاريع المقدمة من لجنة القانون الدولي، كما يمكن أن يساعدها في صياغة تعليقاتها وملاحظاتها؛

١٦ - تؤكد من جديد قراراتها السابقة المتعلقة بالدور الذي تؤديه شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية التابع للأمانة العامة والذي لا غنى عنه فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى لجنة القانون الدولي، بما في ذلك في مجال إعداد المذكرات وإجراء الدراسات بشأن المواضيع المدرجة في جدول أعمال اللجنة؛

١٧ - توافق على الاستنتاجات التي خلصت إليها لجنة القانون الدولي في الفقرة ٢٣٢ من تقريرها، وتؤكد من جديد قراراتها السابقة فيما يتعلق بوثائق اللجنة ومحاضرها الموجزة^(٥)؛

١٨ - تحيط علماً بالفقرة ٢٣٣ من تقرير لجنة القانون الدولي، وتؤكد ضرورة التعجيل بإعداد المحاضر الموجزة للجنة؛

(٥) انظر القرارين ١٥١/٣٢، الفقرة ١٠ و ١١١/٣٧، الفقرة ٥ وجميع القرارات التالية لهما المتعلقة بالتقارير السنوية للجنة القانون الدولي المقدمة إلى الجمعية العامة.

١٩ - **تخطيط علما أيضا** بالفقرة ٢٣٤ من تقرير لجنة القانون الدولي وتنوّه، دون المساس بأهمية تأمين المخصصات اللازمة في الميزانية العادية، بقيام الأمين العام بإنشاء صندوق استئماني لقبول التبرعات من أجل تصريف العمل المتراكم فيما يخص حولية لجنة القانون الدولي، وتدعو إلى تقديم تبرعات لتلك الغاية؛

٢٠ - **ترحب** بما تبذله شعبة التدوين من جهود مستمرة لتعهد الموقع الشبكي المتصل بأعمال لجنة القانون الدولي وتحسينه^(٦)؛

٢١ - **تعرب عن الأمل** في أن يستمر عقد الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي بالاقتراح مع دورات لجنة القانون الدولي وأن تتاح فرصة حضور تلك الحلقة الدراسية لعدد متزايد من المشاركين، وبخاصة من البلدان النامية، وتناشد الدول أن تواصل تقديم التبرعات المطلوبة على وجه الاستعجال إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي؛

٢٢ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يزود الحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي بالخدمات الكافية، بما في ذلك الترجمة الشفوية، حسب الاقتضاء، وتشجعه على مواصلة النظر في سبل تحسين هيكل الحلقة الدراسية ومضمونها؛

٢٣ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يجيل إلى لجنة القانون الدولي، للعلم، محاضر المناقشة التي جرت بشأن تقرير اللجنة في دورة الجمعية العامة الرابعة والستين، إلى جانب البيانات المكتوبة التي قد تعممها الوفود مقترنة ببياناتها الشفوية، وأن يعد ويوزع موجزا مواضيعيا للمناقشة، وفقا للممارسة المتبعة؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمانة العامة أن تعمم على الدول، في أقرب وقت ممكن بعد اختتام دورة لجنة القانون الدولي، الفصل الثاني من تقريرها الذي يشتمل على موجز لأعمال تلك الدورة، والفصل الثالث الذي يشتمل على المسائل المحددة التي تكون لآراء الحكومات بشأنها أهمية خاصة للجنة، ومشاريع المواد التي اعتمدها اللجنة إما في القراءة الأولى أو الثانية؛

٢٥ - **تشجع** لجنة القانون الدولي على مواصلة النظر في سبل عرض المسائل المحددة التي تكون لآراء الحكومات بشأنها أهمية خاصة للجنة، وذلك من أجل مساعدة الحكومات في تحسين تفهمها للمسائل المطلوب الرد عليها؛

(٦) www.un.org/law/ilc

٢٦ - توصي بأن تبدأ المناقشة المتعلقة بتقرير لجنة القانون الدولي في دورة الجمعية العامة الخامسة والستين في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

الجلسة العامة ٦٤

١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩